

وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل المختص بشؤون  
للعمل أو من ينوب عنه ... .. رئيسا

مدير عام الإدارة العامة للعمل ... ..  
مدير إدارة والتسجيل بالإدارة العامة للعمل ... ..  
مندوب عن وزارة الصناعة ... ..  
مندوب عن وزارة التموين ... ..  
مندوب عن وزارة الاقتصاد ... ..  
مندوب عن وزارة الخزانة ... ..  
مندوب عن وزارة الزراعة ... ..  
أعضاء

مادة ٢ - تخصص اللجنة ببحث الطلبات التي تقدم من أصحاب الأعمال  
في الأحوال المنصوص عليها في المادة ٢٠٩ من القانون المشار إليه. وعلى  
اللجنة أن تقدم لوزير الشؤون الاجتماعية والعمل نتيجة بحثها لاتخاذ القرار  
اللازم قبل الميعاد الذي حدده المادة المذكورة للبت فيها .

وللجنة أن تستعين بمن ترى الاستعانة برأيه .

مادة ٣ - يختار أحد الموظفين الفنيين بالإدارة العامة للعمل ليكون  
سكرتيرا للجنة .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به  
من تاريخ نشره ما

محمد توفيق عبد الفتاح

قرار رقم ١٦١ لسنة ١٩٥٩

بتاريخ ٢٥ أغسطس سنة ١٩٥٩

في شأن تشكيل لجنة بحث طلبات أصحاب الأعمال  
وقف العمل كليا أو جزئيا

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ٢٠٩ من قانون العمل  
الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ ،

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - تشكل لجنة لبحث طلبات أصحاب الأعمال وقف العمل  
كليا أو جزئيا على الوجه الآتي :